أحاديث آخر الزمان / الوباء أنموذجاً
(دراسة في ضوء السنة النبوية)

ا.م.د. أنوار زهير نوري
جامعة بغداد/كلية التربية للبنات
dr.anwarz.noori@coeduw.uobaghdad.edu.iq

تـاريخ النشر : ٢٠٢٢/٩/٣٠

تاريخ الاستلام : ٢٠٢٢/٣/٢٧ **تاريخ القبول: ٢٠٢٢/٥/٢٩**

DOI: 10.54721/jrashc.19.3.805

الملخص :

إن ما يعيشه المجتمع من ويلات ومصائب ومشكلات ومعضلات مستمرة جعل على عاتق الأساتذة والباحثين مسؤولية إيجاد الحلول المناسبة والناجعة لتلك المسائل, وكان من بين تلك المصائب التي واجهت مجتمعاتنا هي مشكلة الوباء المتمثل بمرض (كورونا-كوفيد - ١٩), إذ راحت الاجتهادات والتفسيرات والتأويلات تعصف بالأمة فبين مجتهد جاهل شوه صورة الإسلام من حيث لا يدري, وبين عدو حاقد وجد الفرصة سانحة للطعن بهذا الدين العظيم, وبين مسلم من العوام؛ ما عادت ملامح القول الفصل في هذه المسألة واضحة له فوقف في منتصف الطريق تعلو وجهه الحيرة والاندهاش ولا يعلم أي الطرق يسلك وأي الأقوال يتبع.

فرأيتُ أن يشمل هذا البحث البسيط على ما فيه من اختصار كل الأجوبة الناجعة لتلك التساؤلات وكل الحلول لتلك الاستفهامات فجاء هذا البحث ليبين أن الحديث النبوي الشريف أخبر عن هذا الموضوع في آخر الزمان وجعله من علامات الساعة وأنها تحققت وما في ذلك من دلالة على صدقه وصدق نبوته صلى الله عليه وآله وسلم, والمسألة الثانية أنني بينتُ أن هذا الدين الحق وتلك السنة المطهرة عالجت نفسية المصاب بالوباء وبشرته بأجر شهيد, ولم تكتفِ بذلك بل أمرت باتخاذ الأدوية المناسبة لذلك, حتى أنها سبقت كل العلوم الطبية في الوقت الحاضر فأمرت بحجر المرضى, وبعدم الدخول للأرض الموبوءة بإعجاز عجيب يبرهن لنا أن السنة النبوية مصدرها نابع من خالق السموات والأرض وأنه صلى الله عليه وآله وسلم ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

الكلمات المفتاحية: آخر الزمان- الوباء- السنة النبوية.

Hadiths of the end of time (epidemic as a model A study in the light of the Sunnah of the Prophet)

Asst. Prof. Dr. Anwar Zuhair Noori
University of Baghdad/College of Education for Women

Abstract:

The calamities, calamities, problems and constant dilemmas that society is experiencing have made it the responsibility of professors and researchers to find appropriate and effective solutions to these issues, and among those calamities that our societies faced was the problem of the epidemic represented by (Corona-Covid-19), and the interpretations and interpretations began to ravage the nation. Between an ignorant mujtahid who distorted the image of Islam from an unknowing sense, and between a spiteful enemy who found an opportunity to challenge this great religion, and between a Muslim from the common people; The features of the final say on this matter were no longer clear to him. He stood in the middle of the road, his face surmounted by bewilderment and astonishment, not knowing which

path to take and which words to follow.

I thought that this simple research should include all the effective answers to these questions and all the solutions to those questions, so this research came to show that the Noble Prophetic hadith informed about this topic at the end of time and made it one of the signs of the Hour and that it was fulfilled, and what is in that is an indication of his sincerity and the sincerity of his prophethood ,and the second issue is that I made clear that this true religion and that purified Sunnah treated the soul and skin of the infected with the epidemic with the reward of a martyr, and she was not satisfied with that, but rather ordered the taking of appropriate medicines for that, to the extent that it preceded all medical sciences at the present time, so it ordered the quarantine of the sick, and not to enter the affected land with a miraculous miracle. It proves to us that the source of the Prophetic Sunnah stems from the Creator of the heavens and the earth, and that he, PBUH, does not speak out of desire, that it is nothing but a revelation that is revealed.

Keywords: the end of time - the epidemic - the Sunnah of the Prophet

المقدمة:

أهمية البحث: هذا البحث تكمن في أهمية السنة النبوية أولاً, ثانياً: لأنه يتناول الوباء الذي هو شغل الناس الشاغل وكيفية ربط هذا الموضوع مع الأحاديث النبوية الشريفة.

أما هدف البحث: فهو بيان إعجاز الحديث النبوي الشريف من ناحية الإخبار بالوباء الحادث في المستقبل, والحث على الدواء, والإعجاز باتخاذ التدابير الوقائية التي لم تكن معروفة آنذاك بشكل يشير الى منتهى الإعجاز, وأنه صلى الله عليه وآله وسلم لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

أما سبب اختيار البحث: وذلك بسبب كثرة الحديث عن جواز وعدم جواز اتخاذ التدابير الوقائية أو اللقاحات أو تناول الأدوية مما حداني أن أكتب في هذا المضمار لأبين موقف الشرع من كل ذلك مع بيان الأدلة من السنة النبوية الشريفة.

أما الأسئلة التي يحاول البحث الجواب عنها: فهي تتلخص فيما يأتي:

١. هل عالجت السنة النبوية مشكلة الوباء؟

٢. ما هو موقف الشرع من اتخاذ التدابير الوقائية من الوباء على وفق الاحاديث النبوية الشريفة؟

٣. ما هو موقف الشرع من الحجر الصحي الناتج عن الوباء على وفق ما أخبر به الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم .

أما المنهج المتبع في البحث: فكان منهجاً تحليلياً وصفياً وقمت بتخريج الآيات جميعها وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية في الهامش, كما خرَّجتُ الأحاديث من كتب السنة النبوية وذلك بالإشارة إلى الكتاب والباب مع رقم الحديث مع بيان درجة صحة الحديث, كما أشرت الى العنوانات جميعها بخط غامق وتحته خط وكذلك إلى بداية الكلام الخاص بالباحثة.

أما خطة البحث: فقد تكون البحث من مقدمة وخاتمة وثلاثة مباحث, أما المبحث الأول فقد تناولت فيه التعريف بأهم مصطلحات البحث, وفيه مطلبان, أما المطلب الأول فقد أشرت فيه إلى تعريف الوباء لغة واصطلاحاً, أما المطلب الثاني فقد تطرقت فيه إلى الألفاظ ذات الصلة بالوباء(المرض-العلة–العاهة) في اللغة والاصطلاح, أما المبحث الثاني فقد أشرت فيه إلى أحاديث الوباء آخر الزمان, وفيه خمس مطالب وقد أشرت في كل مطلب إلى حديث, أما المبحث الثالث فقد بينت فيه المنهج النبوي في اتخاذ الاجراءات الطبية عند مواجهة الأوبئة, وقد تكون من عدة مطالب منها, المطلب الأول والذي بينت فيه الأمر النبوي بالتداوي, أما المطلب الثاني فقد شرحت فيه الحجر الصحي بما فيه من أنواع وأشكال.

المصادر التي تم الاعتماد عليها في البحث: فقد اعتمدت فيها على الكتب والمعاجم اللغوية والمعاجم والكتب الطبية وكتب الحديث, وكتب شروح الحديث, وكتب التفسير والكتب الفقهية.

الدراسات السابقة: بالنسبة للدراسات السابقة فإنني لم أجد بحثاً أو رسالة أو اطروحة تناولت الوباء في آخر الزمان سوى مقالات تكاد لا تعدو الصفحة الواحدة على قدر بحثي الذي بحثته.

المبحث الأول: التعريف بأهم مصطلحات البحث:

المطلب الأول: تعريف الوباء في اللغة والاصطلاح:

الوباء في اللغة: الواو والباء والهمزة كلمة واحدة هي الوباء, وباء يبوء به اذا قتل به, وهو أيضاً كل مرض عام, تقول أصاب أهل الكورة العام وباء شديد, وأرض وبئة, إذا كثر مرضها, وقد استوبأتها. [١]

الوباء في الاصطلاح لا يخرج عن المعنى اللغوي والطبي له, فهو كل مرض شديد العدوى سريع الانتشار من مكان الى مكان, يصيب الانسان والحيوان والنبات, وعادة ما يكون قاتلاً كالطاعون, وكثيراً ما تنتشر الأوبئة بعد الحرب. [٢]

وكذلك هو انتشار مفاجئ وسريع لمرض في رقعة جغرافية معينة ما فوق معدلاته المعتادة في المنطقة المعينة, ومن الأمثلة على الأوبئة وباء الموت الأسود في العصور الوسطى, وفي العصر الحديث انتشار مرض سارس وانفلونزا الطيور وفيروس كورونا, وينتج الوباء عن سبب محدد ليس موجوداً في المجتمع المصاب, وذلك في مقابل المتوطن, حيث يكون السبب المحدد موجوداً في المجتمع. [٣]

فعلى ذلك يكون الوباء: هو مرض له القدرة على الانتشار السريع مع قدرته على احداث الموت بشكل مرعب مع عدم وجود علاج معين للقضاء عليه, لأول وهلة على الأقل.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة بالوباء(المرض- العلة – العاهة) في اللغة والاصطلاح:

أولاً: تعريف المرض لغة واصطلاحاً:

المرض في اللغة: الميم والراء والضاد أصل صحيح يدل على ما يخرج به الإنسان عن حد الصحة في أي شيء كان, منه العلة, ومرض يمرض, وجمع المريض مرضى, وأمرضه: أعله: مرَّضَهُ: أحسن القيام عليه في مرضه, وشمس مريضة إذا لم تكن مشرقة, ويكون ذلك لهبوة في وجهها, والنفاق: مرض في قوله تعالى : (فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ) [٤] , وقال تعالى : (فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ) [٥] . [٦]

وعن أبي سلمة (رضي الله عنه): سمع أبا هريرة رضي الله عنه, بعد يقول: قال النبي **صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يوردن ممرض على مصح))** [٧] .

المرض في الاصطلاح : (هو ما يعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال الخاص). [٨] وكون الفرد في حالة صحية ضعيفة فهو مريض, ويعد أحياناً كلمة مرادفة لمصطلح داء. [٩]

فعلى هذا يكون المرض إطلاقاً عاماً لكل خلل جسمي يصيب الإنسان بغض النظر إن كان معدياً أو لا, فهو مصطلح أعم من الوباء.

ثانياً: العلة في اللغة والاصطلاح :

العلة في اللغة: (المرض , وصاحبها معتل , وعلَّ المريض يَعلُّ علة فهو عليل, ورجل عللة, أي كثير العلل). [١٠]

العلة في الاصطلاح: هي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة, إن كانت في الحديث أضعفته وإن كانت في الإنسان أمرضته . [١١]

وعلى ذلك العلة لا تبتعد كثيراً عن المرض ويقال عنها ما يقال عن المرض.

ثالثاً: العاهة في اللغة والاصطلاح :

العاهة في اللغة: (الآفة يقال عيه الزرع وإيف, وأرض معيوهة, وأعاهَ القوم: أصابت ماشيتهم العاهة).[١٢]

فالعاهة: هو مرض يصيب الزرع والماشية والانسان والحيوان, يقال: لم تمنعه عاهته من بلوغ هدفه.[١٣]

أما العاهة في الاصطلاح: فهي: نقصد هنا المصطلح الفقهي (الميل إلى محل فيه تلويث وأذى).[١٤] أما في مضمار البحث الذي نحن فيه فالكلام هنا عن العاهة الدالة على المرض, وهو مصطلح ليس بديلاً عن الوباء.

المبحث الثاني: أحاديث الوباء في آخر الزمان:

المطلب الأول: الحديث الأول:

((اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ مَوْتِي ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ مُوْتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنْ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا)).[١٥]

والذي يهمنا من الحديث هو الموت الناتج من الوباء الذي أشار إليه صلى الله عليه وآله وسلم حتى أنه أشار إليه بكلمة (موتان) الموتان: الموت الكثير الوقوع كما يكون في أيام الأوبئة الوافدة.[١٦] وهذا يعني أنه موت عظيم يصيب الناس بدلالة إضافة (الألف والنون) للكلمة الدال على العظمة كمثل كلمة (الرحمن) الدال على عظمة الرحمة والحسبان الدال على عظمة الحساب والقرآن الدال على عظمة الكتاب المقروء وهكذا ...

وقعاص الغنم هو داء يأخذ الدواب, فيسيل من أنوفها شيء,[١٧] والذي نريد الوصول إليه من هذا البحث هو مدى الاعجاز الذي تحويه السنة وكيفية ربط هذا الاعجاز بالوباء مع تبيين ذلك وتوضيحه, والواضح من هذا الحديث أنه يشير إلى وباء يؤثر على الجهاز التنفسي ويؤدي إلى الزكام (فهو إذن نوع من أنواع فايروسات الانفلونزا) وهو فيه إشارة واضحة لفايروس كورونا وأما تسلسل الأحداث فهو موت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقد حدث, وفتح بيت المقدس وقد حدث ثم وباء يصيب الجهاز التنفسي وهو (كورونا) على ما أظن ثم استفاضة المال وان شاء الله هو حادث عما قريب. أو إن فتح المقدس قادم عن قريب وبعده يكون فايروس كورونا متحور أكثر فتكاً من الأول والله أعلم, ثم استفاضة المال, وسنحاول ربط الأحاديث مع بعضها ومحاولة اسقاطها على الواقع.

المطلب الثاني: الحديث الثاني:

قال **صلى الله عليه وآله وسلم: ((لَا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ قَالَ غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنْ الزَّحْفِ)).** [١٨]

جعل الله سبحانه الأمراض والأوبئة من المكفرات لذنوب المسلمين الصابرين المحتسبين, ومع ذلك أقام الشرع قواعد الحماية الصحية وأسسها, حتى لا تنتشر الأوبئة من مكان لآخر,

كما يبين هذا الحديث, حيث قال (الطاعون غدة)؛ أي مرض الطاعون يكون في الجسم على شكل ورم يظهر في المناطق الرقيقة من الجسم وتحت الآباط, وقد يخرج في الأيدي والأصابع وحيث شاء الله, (كغدة البعير), بمعنى أنه يشبه النتوء البارز خلف أقدام الجمال (المقيم بها كالشهيد)؛ أي: الشخص الذي يمكث في المكان المصاب بوباء الطاعون صابراً محتسباً ثم يموت به, فله أجر شهيد, (والفار منها كالفار من الزحف), بمعنى أنه كالهارب من أرض المعركة ومن الحرب ضد الأعداء وهذه كبيرة من الكبائر ولابد لها من توبة, لأنه قد يكون مصاباً بالمرض فينقله إلى مكان آخر, وينشر الوباء فيتسبب في ضرر بالغ للناس مع ما في ذلك الهروب من قدر الله مع سوء الظن بالله سبحانه والتعلق بأسباب الدنيا فقط. وهكذا فإن هذا التشريع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقيم نظام الحمية, والحجر الصحي حتى لا ينتشر الوباء, ومع ذلك فقد جعل للصبر والاحتساب أجراً عظيماً كما حذر من الانتقال من مكان الوباء, فعالج الموضوع من جهة الطب, ومن جهة الوازع الأخلاقي, وجعل الضمير الإنساني مسؤولاً عن أفعاله.[١٩]

المطلب الثالث: الحديث الثالث:

" يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ ، خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ ، لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ ، حَتَّى يُعْلِنُوا ، بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ ، الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا ، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ ، وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ ".[٢٠]

الذي يهمنا في هذا الحديث الشريف ما تناوله من الإشارة إلى الوباء في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: **(لم تظهر الفاحشة)** أي الزنا, أي لم تفعل الفاحشة **(في قوم)** من الأمم السالفة **(قط)** ظرف مستغرق لما مضى من الزمان **(حتى يعلنوا بها)** ويجهروا من الإعلان **(بها)**؛ اي بتلك الفاحشة حتى لا يستحيوا منها **(إلا فشا)** وكثر **(فيهم)** أي: في أولئك القوم **(الطاعون)** أي: الوباء؛ والوباء بالقصر والمد: مرض عام, وجمع المقصور أوباء بالمد, وجمع الممدود أوبئة, وهو مرض يعم لأفراد الناس؛ كالحمى والنعاس **(والأوجاع)** أي: الآلام في بعض الأعضاء؛ كالصداع وأوجاع البطن **(التي لم تكن مضت)** أي: لم توجد **(في أسلافهم)** أي آبائهم **(الذين مضوا)** خلوا من قبلكم.[٢١]

وعلى هذا يشير النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم إلى ظاهرة التحور الفايروسي الذي ابتلي به العالم في هذا الوقت من فايروس (كورونا المتحور) (كوفيد ١٩) الذي لا يحدث إلا نتيجة للخروج عن شرع الله ﷻ كمثل مرض (الآيدز) الذي تولّد في القرن الماضي نتيجة عن العلاقات الجنسية المثلية المحرمة التي نص القرآن على تحريمها كفعل قوم لوط عليه السلام فأشار سبحانه إلى إنزال الرجز قال تعالى : (إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ)[٢٢], وكذلك فإن مرض (كورونا المتحور – كوفيد ١٩) قد جاء من الصين نتيجة لأكلهم الطعام الذي حرم الله ولا يذكرون اسم الله على ذبائحهم ولا يذبحونها

أصلاً كما أمر سبحانه على طريقة الشريعة الإسلامية وقد قال تعالى : (قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ)[٢٣] , فقوله سبحانه: (رجس): أي قذر خبيث تعافه الطباع السليمة وضار بالأبدان[٢٤] , وهو نجس وقذر وقبيح ومحرم.[٢٥] وكلمة (رجس) جاءت تنبيهاً على علّة التّحريم وأنَّها لدفع مفسدة تحصل من أكل هذه الأشياء, وهي مفسدة بدنيّة, فأمَّا الميتة فلما يتحوّل إليه جسم الحيوان بعد الموت من التعفّن، ولأنّ المرض الّذي كان سبب موته قد يَنتقل إلى آكله. وأمَّا الدّم فلأنّ فيه أجزاء مضرّة. ولأنّ شُربه يورث ضراوة .[٢٦]

المطلب الرابع: الحديث الرابع:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **(إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا)** .[٢٧]

(ولأن الله أمر أن لا يتعرض للحتف والبلاء وإن كان لا نجاة من قدر الله إلا أنه من باب الحذر الذي شرعه الله, ولئلا يقول القائل: لو لم أدخل لم أمرض ولو لم يدخل فلان لم يمت).[٢٨]

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: **(واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه)** لئلا يكون معارضة للقدر, فلو خرج لقصد الفرار جاز, الذي يترجح في النهي عن القرار والنهي عن القدوم؛ ان الإقدام عليه تعرض للبلاء, ولعله لا يصبر عليه, وربما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فمنع ذلك لاغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند التحقيق, وأما الفرار فقد يكون داخلاً في باب التوغل في الأسباب متصوراً بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكلف في القدوم كما يقع التكلف في الفرار فأمر بترك التكلف فيهما.[٢٩]

ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: **(أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا)**[٣٠] .

فأمرهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس إذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع , ثم أمر بالصبر عند الوقوع تسليماً لأمر الله.[٣١]

وأن السبب في منع الدخول إلى الأرض الوبائية حكماً, هي: [٣٢]

أحدها: تجنب الأسباب المؤدية للمرض والبعد عنها.

الثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادة مصالح المعاش والمعاد.

الثالث: أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيكون سبباً للتلف.

الرابع: أن لا يجاور المرضى الذين قد مرضوا بذلك فيحصل له بمجاورتهم من جنس أمراضهم, والحديث كله يدل على هذا المعنى الدقيق.

وهذا حين تطبيقه على مرض (كورونا الحالي-كوفيد -١٩-) نجد أن ما توصل إليه العلم الآن جاء مطابقاً لما أرشد إليه صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الشريف قبل ١٤٠٠ سنة بمنع الدخول إلى المنطقة المصابة بالوباء وكذلك الحجر المناطقي (أي كل منطقة ظهر فيها الوباء لا يجوز تركها) وسنشير إلى هذا عند الحديث عن الحجر).

المطلب الخامس: الحديث الخامس:

((لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ)).[٣٣]

شرح الحديث: (هذا الحديث مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: **((الطاعون شهادة))**[٣٤], و**((المطعون شهيد))**[٣٥] لأنه الصابر عليه المحتسب أجره على الله, العالم انه لم يصبه إلا ما كتب الله عليه, ولذلك تمنى معاذ بن جبل رضي الله عنه أن يموت فيه لعله إن مات فيه فهو شهيد, وأما من جزع من الطاعون وكرهه وفر منه فليس بداخل في معنى الحديث).[٣٦]

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: **(ليس من أحد)** كلمة: من, زائدة, وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: **(فيمكث في بلده)** , أي يستقر فيه ولا يخرج. وقوله: **(صابراً)**, حال, وكذا قوله: **(إلا كان له)**, استثناء من قوله: أحد. وفيه: بيان عناية الله تعالى بهذه الأمة المكرَّمة حيث جعل ما وعد عذاباً لغيرهم رحمة لهم.[٣٧]

الذي يخصنا في هذا الموضوع لابد من الإشارة الى أن كل ما يصيب أمة الإسلام من خير أو مما نراه شراً يعدُّ خيراً لهم ومن ذلك الوباء فمع ما نراه من شر فيه إلا أنه تكفير للعبد المسلم إن صبر واحتسب الأجر لله, وتسريع له إلى الجنة وترك الحياة على ما فيها من أوجاع ومصائب وآلام وأفراح لا تخلو من منغصات إلى حياة ليس فيها مصائب ولا منغصات .

المبحث الثالث: المنهج النبوي في اتخاذ الاجراءات الطبية عند مواجهة الأوبئة:

المطلب الأول: الأمر النبوي بالتداوي:

«تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ »[٣٨]

حكم التطعيم لمواجهة الأوبئة:

التطعيم: هو عبارة عن جرثومة المرض يتم قتلها أو إضعافها أو عمل شريط مشابه لها من RNA أو DNA, ويؤخذ جزء معين منها وتتم معالجته بحيث يستطيع الجسم السيطرة عليه ومن ثم بناء مناعة ضدها وتكوين الأجسام المضادة لها.[٣٩]

فالتطعيم على هذا التعريف نوع من التداوي, لكنه تداوٍ قبل نزول المرض وقد أجمع الفقهاء على مشروعية التداوي بعد نزول المرض.[٤٠]

مع اختلافهم في مراتب تلك المشروعية بين الوجوب.[٤١] والاستحباب,[٤٢] والإباحة, والكراهة.[٤٣]

واستدلوا على المشروعية بما يأتي:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: **((مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً))** .[٤٤] وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: **« لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»**[٤٥].

فأما التداوي قبل نزول المرض كما لو خشي وقوعه لوجود وباء أو نحوه من الأسباب الممرضة, وذلك بالتطعيم ونحوه فلم يذكره الفقهاء المتقدمون إذ يظهر عدم تصورهم له ,وأما المتأخرون فقد ذهب بعضهم إلى جوازه.[٤٦] واستدلوا على ذلك بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: **((مَنْ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ))**[٤٧].

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرشد إلى فعل ما يدفع البلاء كالسم والسحر وذلك قبل وقوعه فكذلك اذا خشي من مرض, وطُعِّم ضد الوباء الواقع في البلد فلا بأس من باب الدفاع, كما يعالج المرض النازل يعالج بالدواء المرض الذي يخشى منه .[٤٨]

وذهب بعضهم إلى الكراهة ومثلوا له بالتوتين الذي يفعله العوام يأخذون قيحاً من المجدور ويشقون جلد الصحيح ويجعلونه في ذلك المشقوق, وكما يفعلون بالمجدور إذا اخذته حمى الجدري لطخوا رجله بالحناء لئلا يظهر الجدري في عينيه وعللوا ذلك: بأن الفاعل له يستعجل البلاء قبل نزوله فربما قتله فيكون قد أعان على قتل نفسه.[٤٩]

حكم الدخول لبلد الوباء والخروج منه :

اذا وقع الطاعون في بلد أو إقليم أو ناحية فقد يحتاج مَن خارجها إلى الدخول إليها لغرض كالتجارة أو طلب علم وقد يحتاج مَن داخلها إلى الخروج فراراً أو لغرض التداوي واختلف الفقهاء في الدخول لبلد الطاعون والخروج منه فراراً على قولين:[٥٠]

القول الأول: التحريم وهو قول جمهور الفقهاء من الحنفية,[٥١] والشافعية,[٥٢] والحنابلة.[٥٣]

واستدلوا لذلك بما يأتي :

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ لَا يُخْرِجْكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ))[٥٤].

وكذلك خبر خروج عمر رضي الله عنه إلى الشام واستشارته لأصحابه في الدخول إليها لما علم بوقوع الطاعون فيها وانصرافه عنها لما أخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ))[٥٥].** ووجه الدلالة أن الحديثين صريحان في النهي عن الدخول لأرض الطاعون والنهي عن الخروج منها لمن كان فيها فراراً منه, وأن القدوم على الوباء تغرير بالنفس والقاء لها في التهلكة والخروج منه فراراً من قدر الله وهو واقع لا محالة, ويضاف لذلك نقل العدوى للآخرين.[٥٦]

القول الثاني:- لا بأس من الدخول والخروج وهو المشهور عند مالك,[٥٧] وعلل ذلك: بأن النهي الوارد في الحديث السابق نهي ارشاد وتأديب لا نهي تحريم وهو من باب النهي أن يحل الممرض على المصح حتى لا يقع في نفسه أن ما أصابه لم يكن لو لم يقدم.[٥٨]

وأن النهي عن الخروج من البلد الذي به الوباء ففيه مقاصد:[٥٩]

أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله والتوكل عليه والصبر على قضائه والرضا به.

الثاني: ما قاله أئمة الطب أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفضلية ويقلل الغذاء ويجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة وهي مضرة جداً وهذا هو كلام أفضل الأطباء المتأخرين.

الثالث: عدم نقل العدوى للآخرين.

وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها الوباء أحكام عدة :[٦٠]

أحدهما: تجنب الأسباب المؤذية والبعد منها.

الثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.
الثالث: أن لا يستنشقوا الهواء الذي عفن وفسد فيمرضون .
الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد قدموا فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم .
الخامس: حمية النفوس عن الطيرة والعدوى فإنها تتأثر بهما.
والراجح _والله أعلم_ ما ذهب إليه الجمهور من التحريم للأحاديث الصريحة في النهي عن الدخول إلى الأرض التي بها الوباء والخروج منها, والنهي يقتضي التحريم ولا صارف له. [٦١]
أما الخروج عن بلد الطاعون بقصد آخر كالتداوي أو لحاجة وغرض آخر غير الفرار فقد اتفق الفقهاء على جوازه. [٦٢]
وهذا الخلاف في الطاعون ينسحب على سائر الأوبئة لمن قال بأن الطاعون والوباء واحد, أما من فرق بينهما فيرى أن الخلاف في الخروج فراراً هو في الطاعون لورود النص عليه أما غيره من الأوبئة فإن الفرار منها جائز . [٦٣]

المطلب الثاني: (الحجر الصحي):

الحَجْر في اللغة: بفتح الحاء وسكون الجيم: المنع والتضييق ومنه سمي الحرام حجراً، قال تعالى : (وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا)[٦٤], أي حراماً محرماً, [٦٥] وعلى ذلك يسمى العقل حجراً لأنه يمنع صاحبه عما يضره
من القبائح وغيرها. [٦٦]
الحجر في الاصطلاح الطبي: هو الحد من تحركات المريض بالمرض المعدي الساري أو المشتبه بأصابته, مدة معلومة حتى يتم التأكد من شفائه أو يتم تحصينه. [٦٧]
وأمّا تعريفه في الاصطلاح الفقهي فقد اختلفت فيه عبارات الفقهاء: وعرّف المالكيّة الحجر بأنّه صفة حكميّة توجب منع موصوفها من نفوذ تصرّفه فيما زاد على قوّته، أو من نفوذ تبرّعه بزائد على ثلث ماله.[٦٨] فدخل بالثّاني حجر المريض والزّوجة، ودخل بالأوّل حجر الصّبيّ والمجنون والسّفيه والمفلس والرّقيق فيمنعون من التّصرّف في الزّائد على القوت ولو كان التّصرّف غير تبرّع كالبيع والشّراء، وأمّا الزّوجة والمريض فلا يمنعان من التّصرّف إذا كان غير تبرّع أو كان تبرّعا وكان بثلث مالهما، وأمّا تبرّعهما بزائد على الثّلث فيمنعان منه. وعرف بأنه : الْمَنْعُ مِنَ التَّصَرُّفِ.[٦٩]

الهدف من الحجر الصحي:[٧٠]

١. الحد من انتشار المرض المعدي في المجتمع لأن المرضى قد يكونوا مصابين بالمرض لكن لم تظهر عليهم آثاره بعد.
٢. التأكد من خلو المخالط من المرض اذا لم تظهر عليه علامات خلال مدة بقائه في الحجر.
٣. تحصينه ضد المرض اذا كان لم يصب به أو علاجه اذا ظهرت عليه الآثار وقت الحجر عليه.

طرق الحجر أو العزل تنقسم على قسمين: [٧١]

الأول: الحجر الإجباري:

يتم فيه عزل المريض أو المشتبه فيه عزلاً اجبارياً تاماً بأقسام العزل المخصصة ويستمر العزل حتى يتم شفاء المريض وسلبية النتائج ومن ثم سماح السلطة الصحية المختصة له

بمغادرة العزل وينطبق هذا النوع من العزل على الأمراض الوبائية من أهمها الطاعون, الحمى الصفراء, وكورونا.

الثاني: الحجر الاختياري:

وفيه يتم تقييد حركة المحجور في المنزل مثلاً أو وضعه تحت المراقبة الطبية غير المباشرة , أو منعه من مغادرة البلد أو عزله عن الحي الذي يسكن فيه.

ومن الشروط الواجب توفرها للعزل في المنزل غير أقسام العزل الحكومي.[٧٢]

١. تخصيص غرفة صحية منعزلة عن باقي غرف المنزل.

٢. تخصيص أدوات خاصة للمريض لا يستعملها أحد غيره.

٣. منع إقامة أحد بالغرفة غير المريض منعاً باتاً.

٤. تنظيف غرفة المريض يومياً ورشها بمحلول مطهر.

إن معرفة مدة حضانة المرض مهمة جداً لسببين: [٧٣]

السبب الأول: بمعرفتها نستطيع حساب المدة التي يجب على الشخص قضاؤها تحت المراقبة في الحجر الصحي.

السبب الثاني: معرفة المدة التي يكون فيها الشخص المصاب معدياً لبقية المجتمع ذلك أن بعض الأمراض تكون في وقت من أوقات المرض شديدة العدوى بعكس الأوقات الأخرى, فالتيفوئيد يكون معدياً في الأسابيع الثلاثة الأولى من بدء المرض ثم تقل نسبة الأعداء لقلة افرازاته للجراثيم بعد تلك المدة.

ويعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أول من وضع مبدأ الحجر الصحي منذ أكثر من أربعة عشر قرناً مما يعد إعجازاً علمياً سبق أحدث النظريات الحديثة,[٧٤] وذلك لحديثه صلى الله عليه وآله وسلم: « **إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تُقْدِمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ** » .[٧٥] وهذا الحديث تطبيقاً فعلياً لمبادئ الحجر الصحي بفكرته الحالية, ويعد الحجر الصحي من أهم الوسائل للحد من انتشار الامراض الوبائية في العصر الحاضر, وبموجبه يمنع أي شخص من دخول المناطق التي انتشر فيها نوع من الوباء والاختلاط بأهلها.[٧٦]

الخاتمة:

الحمد لله الذي أنزل علينا العافية بفضل منه ومنة, وأنذرنا برسولهصلى الله عليه وآله وسلم من النار وبشرنا بالجنة, وأرسانا بعد هذه الجولة البحثية على خاتمة الكلام, وهدانا بما فتح به لنا من الاستنباط فسطرناه بالأقلام, ودوناه بالنقاط الآتية بالأرقام:

١. إن الوباء قضاء من الله إذا حدث مقدر منه سبحانه يبتلي به من يشاء من عباده فإن كان مسلماً مبتعداً عن الكبائر فهو يكتب عند الله شهيداً.[٧٧]

٢. إن السنة النبوية لم يقتصر إعجازها على الإخبار الغيبي بحدوث الوباء آخر الزمان وبيان وقته التزامني التتبعي, وبيان سببه الاجتماعي المؤدي إليه فحسب؛ بل تجاوز ذلك ليتطابق

بالضبط و العلوم الطبية في كيفية مواجهة الوباء بشكل إعجازي لا يصدقه العقل قبل ١٤٠٠سنة, في أمة أمية لم تكن بذلك التطور من العلوم.

٣. إن الإسلام كدين هو أول دين يؤمن أن الوباء ليس نتيجة أعمال شيطانية كما كانت أوربا تدين بذلك في القرون الوسطى بل هي أمراض الواجب التصدي لها ومعالجتها.

٤. إن الدين الإسلامي متمثلاً بسنته النبوية أرشدتنا إلى البحث العلمي الطبي وحثتنا أنه لا يوجد داء إلا وأنزل الله معه الدواء علمه من علمه وجهله من جهله كما مر ذلك سابقاً في البحث؛ مما يحفز الإنسان المسلم على البحث المستمر من أجل الوصول إلى ذلك الدواء لعلمه اليقيني بوجوده مصداقاً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم مستعيناً بالله تعالى في أموره جميعها.

٥. إن رسولنا الكريم صلى الله عليه وآله وسلم هو أول من أرشد البشرية جمعاء إلى الوسائل الوقائية من الوباء سواءً كان ذلك على المستوى الشخصي(الحجر الشخصي) (باستعمال الكمامة والكفوف والتباعد الاجتماعي) فقال صلى الله عليه وآله وسلم: **((فِرَّ مِنْ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنْ الْأَسَدِ))**[٧٨], أو على المستوى المناطقي (الحجر المناطقي) كما مرَّ في البحث في كلامه صلى الله عليه وآله وسلم عن الطاعون.

٦. إن الإعجاز النبوي لم يقتصر عن الإخبار عن الوباء في نهاية الزمان من حيث علاجه أو الوقاية منه بل تجاوز ذلك ليخبرنا إن كل فاحشة يمارسها المجتمع وتتحول من ممارسة خفية إلى ممارسة علنية يعقب ذلك التحول غضب من الله متمثل بنزول الأوجاع والأمراض التي لم تكن في إسلافهم في إشارة واضحة إلى التحول الفايروسي الذي أصاب المجتمعات مثل ممارسة أعمال قوم لوط فنتج عنه (تحور فايروس الأيدز) وكان نتيجة مباشرة لذلك الشذوذ, ثم ما إن بدأت الأصوات تتعالى في دول الغرب وأصبح زواج المثليين تقره محاكم أوربا إلا طل على البشرية جمعاء (فايروس كورونا- كوفيد -١٩) ليخبرنا أن ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم من الأحاديث هو إخبار عن خالق السموات والأرض بسنته في خلقه ولن تجد لسنة الله تحويلاً ولن تجد لسنة الله تبديلاً .

٧. إن الاستعداد للمرض قبل وقوعه كان من سنته صلى الله عليه وآله وسلم كما أشرنا في ثنايا هذا البحث ومن ثم فإن السنة النبوية المطهرة تشير لنا وترشدنا إلى جواز استعمال اللقاحات إذا كان ذلك لا يولد ضرراً للإنسان لأن حفظ النفس أحد المقاصد الأساسية للدين الإسلامي.

Conclusion:

Praise be to God, who sent us wellness by His grace and grace, and warned us of His Messenger, may God's prayers and peace be upon him and his family, from the fire and gave us good tidings of heaven.

1. The epidemic is a decree from God. If something happens that is predestined by Him, Glory be to Him, He afflicts with it whomever He wills of His servants.

2. The Prophet's Sunnah, its inimitability, was not limited to the unseen news of the occurrence of the epidemic at the end of time and its synchronous and sequential time, and the statement of its social cause that leads to it only; Rather, it exceeded that to exactly match the medical sciences in how to confront the epidemic in a miraculous way that the mind cannot believe 1400 years ago, in an illiterate nation that was not that developed from the sciences.

3. Islam as a religion is the first religion to believe that the epidemic is not the result of demonic actions, as Europe used to condemn in the Middle Ages, but rather it is diseases that must be addressed and treated.

4. The Islamic religion, exemplified by its Prophetic Sunnah, guided us to scientific medical research and urged us that there is no disease except that God sent down with it the medicine, its knowledge from its knowledge and its ignorance from its ignorance, as was previously mentioned in the research; What motivates the Muslim person to continuously search in order to reach that medicine for his certain knowledge of its existence, in accordance with what he, may God's prayers and peace be upon him and his family, said, seeking God's help in all his affairs.

5. Our Noble Messenger, may God's prayers and peace be upon him and his family, is the first to guide all mankind to preventive means from the epidemic, whether it is on a personal level (personal quarantine) (using a mask, paws, and social distancing). He, peace and blessings of God be upon him and his family, said: ((Flee from the leper. He escaped from the lion)), or on the regional level (the regional stone), as it was mentioned in the research in his speech, peace and blessings of God be upon him and his family, about the plague.

6. The prophetic miraculousness was not limited to informing about the epidemic at the end of time in terms of its treatment or prevention, but rather went beyond that to tell us that every immorality practiced by society turns from a hidden practice to a public practice, followed by the transformation of the wrath of God represented by the descent of aches and diseases that were not in Their ancestors are in clear reference to the viral transformation that afflicted societies, such as practicing the actions of the people of Lot, which resulted in (the AIDS virus mutating) and was a direct result of that anomaly. Corona-Covid-19) to tell us that what he,

peace and blessings of God be upon him and his family, brought from the hadiths are news about the Creator of the heavens and the earth with His Sunnah in His creation, and you will not find God's Sunnah to be transformed, and you will not find God's Sunnah to be changed.

7. Preparing for the disease before it occurs was from his Sunnah, may God's prayers and peace be upon him and his family, as we have indicated in the folds of this research. Hence, the purified Sunnah of the Prophet indicates to us and guides us to the permissibility of using vaccinations if that does not cause harm to humans, because self-preservation is one of the basic purposes of the Islamic religion.

الهوامش

[١]) ينظر: كتاب العين, الخليل بن احمد الفراهيدي (ت: ١٧٥ هـ) , تحقيق: د. مهدي المخزومي, د. إبراهيم السامرائي , دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان, ١٩٨٨م . , مادة (وبا): (٤١٨/٨), وجمهرة اللغة, أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ), تحقيق: رمزي منير بعلبكي, دار العلم للملايين, بيروت-لبنان, الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م. مادة (وبا): (٢٢٩/١), ومقاييس اللغة , أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(٣٩٥ه), المحقق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر, ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م. مادة (وبا): (٨٣/٦).

[٢]) معجم اللغة العربية المعاصرة, د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ), بمساعدة فريق عمل, عالم الكتب, الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م. مادة (وبا): (٢٣٩٣/٣).

[٣]) ينظر: المعجم الطبي الموحد, د. محمد هيثم الخياط, مكتبة لبنان, الطبعة الرابعة, ١٩٨٨م: ص:٩٦.

[٤]) سورة البقرة : من الآية: ١٠.

[٥]) سورة الأحزاب: من الآية: ٣٢ .

[٦]) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس , مادة (مرض): (٣١١/٥).

[٧]) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسننه وأيامه, محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي , دار طوق النجاة , بيروت –لبنان , الطبعة الأولى , ١٤٤٢ه, كتاب الطب, باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء, صحيح البخاري, كتاب الطب, باب لا هامة: (١٣٨/٧), برقم: (٥٧٧١).

[٨]) التعريفات للجرجاني(٤٧١ه), علي بن محمد بن علي الجرجاني, دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان, الطبعة الثانية, ١٤٠٣ه-١٩٨٣م. : (٢١١/١).

[٩]) العين للفراهيدي: مادة (مرض): (٣١٤/), وغريب الحديث, أبي محمد عبد الله بن مسلم بم قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦ ه), دار الكتب العلمية, بيروت – لبنان, الطبعة الاولى, ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م. : (١٧٦/٢).

[١٠]) مقاييس اللغة لابن فارس : (مادة) (علَّ): (١٤/٤).

[١١]) ينظر : التعريفات للجرجاني: (٤/١), والتعريفات بعلم العلل, لهشام بن عبد العزيز الحلاف, جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, الرياض – السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٢٤ه: (٤/١).

[١٢]) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, إسماعيل بن حماد الجوهري(٣٩٣ه), تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين, لبنان, الطبعة الأولى, ١٣٧٦هـ- ١٩٥٦م, القاهرة-مصر, الطبعة الرابعة, ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م. تاج اللغة للجوهري : (٢٢٤٢/٦).

[١٣]) معجم اللغة العربية: (١٥٨١/٢), والمعجم الوسيط, المؤلف: إبراهيم مصطفى, أحمد الزيات, حامد عبد القادر, محمد النجار, تحقيق: مجمع اللغة العربية, مكتبة الشروق الدولية, الطبعة الرابعة, ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م: (٦٣٨/٢).

[١٤]) كتاب الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي, محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي (٧٦٣هـ), تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة, الطبعة الأولى, ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ مـ: (٥٥/١٠).

[١٥]) صحيح البخاري, أبواب الجزية والموادعة, باب ما يحذر من الغدر: (١١٥٩/٣): برقم (٣٠٠٥).

[١٦]) معجم متن اللغة, المؤلف: أحمد رضا, دار مكتبة الحياة, بيروت- لبنان, الطبعة الأولى ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م: (٢٥/٣).

[١٧]) ينظر: شرح صحيح البخاري - لابن بطال, أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي, تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم, مكتبة الرشد, الرياض-السعودية, الطبعة الثانية, ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م: (٥/ ٣٥٧).

[١٨]) مسند أحمد بن حنبل(٢٤١ه) , أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني, مؤسسة قرطبة , القاهرة - مصر , الطبعة الثانية, ٢٠٠٧م, الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها. باقي مسند الأنصار , حديث السيدة عائشة(رضي الله عنها), (١٤٥/٦): رقم : (٢٥١٦١), قال عنه شعيب الأرناؤوط, إسناده جيد , وجعفر بن كيسان من رجال التعجيل.

[١٩]) ينظر: شرح صحيح البخاري, لابن بطال: (٤٣/٥), فتح الباري شرح صحيح البخاري, شهاب الدين ابن حجر العسقلاني(٨٥٢ه), دار المعرفة للطباعة والنشر, بيروت-لبنان, الطبعة الثانية, ٢٠٠٦م: (١٨٠/١٠).

[٢٠]) سنن ابن ماجه, محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني (٢٧٣ه), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, تعليق محمد فؤاد عبد الباقي, دار الفكر, بيروت-لبنان, ٢٠٠٢م, والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. كتاب الفتن, باب العقوبات, (١٣٣٢/٢): ٤٠١٩. وهو حديث حسن.

[٢١]) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه. حاشية السندي على سنن ابن ماجه (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه), محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت: ١١٣٨هـ), دار الجيل, بيروت-لبنان، الطبعة الثانية, ٢٠٠٣م: (٤٩/٢), وشرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى», محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَوي الأثيوبي الهَرَري الكري البُوَيطي, مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي, دار المنهاج، جدة- السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م: (١٨٣/٢٤-١٨٤).

[٢٢]) سورة العنكبوت: من الآية: ٣٤.

[٢٣]) سورة الأنعام: من الآية: ١٤٥.

[٢٤]) التفسير الوسيط, د. محمد سيد طنطاوي(٢٠١٠م), مطبعة السعادة, القاهرة-مصر, الطبعة الثالثة,١٤١٠هـ-١٩٩٠م: (١٥٥٥/١).

[٢٥]) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير, جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري, مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية, الطبعة الخامسة، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م): (٣٧/٣).

[٢٦]) التحرير والتنوير (تفسير إبن عاشور), محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت١٣٩٣ه-١٩٧٣م), مؤسسة التاريخ العربي, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٢٠ه-٢٠٠٠م: (١٣٩/٨).

[٢٧]) صحيح البخاري, كتاب الطب, باب ما يذكر في الطاعون: (٢١٦٣/٥): ٥٣٩٦.

[٢٨]) لم أجد هذا الكلام في تحفة الأحوذي, وقد نقلها الباحث طه عبد الرؤوف في تحقيقه لشرح الزرقاني على الموطأ , وعزاه إلى الأحوذي (رحمه الله) شرح الزرقاني, شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك, محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني(ت:١١٢٢ه), تحقيق: طه عبد الرؤوف, دار الكتب العلمية, بيروت-لبنان, الطبعة الثانية, ١٤١١ه: (٣٧٤/٤).

[٢٩]) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ: (٤/ ٣٧٤- ٣٧٥) .

[٣٠]) صحيح البخاري, كتاب الجهاد والسير, باب كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس: (١٠٨٢/٣):٢٨٠٤ .

[٣١]) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ: (٤/ ٣٧٤- ٣٧٥) .
[٣٢]) نيل الاوطار من أحاديث سيد الاخيار شرح منتقي الاخبار, نيل الأوطار المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي, دار الحديث، مصر, الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م: (٢١٩/٧).
[٣٣]) صحيح البخاري, كتاب الأنبياء , باب { أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم } / الكهف ٩: (١٢٨١/٣): رقم: ٣٢٨٧.
[٣٤]) المصدر نفسه, كتاب الجهاد والسير, باب الشهادة سبع سوى القتل: (١٠٤١/٣): رقم: ٢٦٧٥.
[٣٥]) سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي, الناشر: دار الرسالة العالمية, الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م. كتاب الجنائز, باب في فضل من مات في الطاعون: (١٥٦/٣): رقم: ٣١١٣, وهو حديث صحيح.
[٣٦]) شرح صحيح البخاري , (٤٢٧/٩).
[٣٧]) ينظر: عمدة القاري شرح البخاري, بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني, تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر, دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان, ١٤٢١ ه- ٢٠٠١م: (٤٢٧/٩).
[٣٨]) سنن أبي داود للسجستاني, كتاب الطب, باب فِي الرَّجُلِ يَتَدَاوَى: (١/٤): رقم: ٣٨٥٧, وهو حديث صحيح.
[٣٩]) ينظر: أحكام الأمراض المعدية في الفقه الإسلامي, عبد الإله بن سعود بن ناصر بن سيف, الناشر: جامعة محمد بن سعود الإسلامية, السعودية , الطبعة الأولى, ٣٠١٤م: ص ١٢٠.
[٤٠]) الطب من الكتاب والسنة, عبد اللطيف البغدادي, دار المعرفة , بيروت- لبنان, الطبعة الثالثة, ١٤١٤ه-١٩٩٤م: ص١٦٩.
[٤١]) الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف , للمرداوي, مطبعة السنة المحمدية, القاهرة –مصر, الطبعة الأولى, ١٣٧٥هـ- ١٩٥٦م: (٤٦٣/٢).
[٤٢]) المجموع شرح المهذب, يحيى بن شرف النووي, مكتبة الإرشاد, جدة –السعودية, ب.ط, ب.ت: (٦/٥).
[٤٣]) المبسوط, للسرخسي, دار المعرفة, بيروت- لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م: (١٥٦/١٠).
[٤٤]) صحيح البخاري: كتاب الطب, باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء, (٢١٥١/٥): ٥٣٥٤.
[٤٥]) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري, دار إحياء التراث العربي, بيروت لبنان, الطبعة الأولى, ١٤١٢ه-١٩٩١م: كتاب السلام, باب لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابُ التَّدَاوِي, (٢١/٧): رقم: ٥٨٧١.
[٤٦]) ومنهم الشيخ ابن باز, ينظر: مسائل الإمام ابن باز , عبد العزيز بن باز , دار التدمرية, الرياض – السعودية, الطبعة الأولى , ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م: ص٢٤٩.
[٤٧]) صحيح البخاري, كتاب الطب, باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث, (١٤٠/٧): ٥٤٤٣.
[٤٨]) الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى, عبد العزيز بن باز, الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء, القاهرة – مصر, الطبعة الثالثة, ١٤٣٥هـ : ص٧٦.
[٤٩]) ينظر: الأحكام الفقهية المتعلقة بالأوبئة التي تصيب البشر, محمد بن سند الشاماني, مجلة جامعة طيبة, المدينة المنورة- السعودية, الطبعة الأولى, ٢٠١٥م: ص١٦٨.
[٥٠]) الأحكام الفقهية المتعلقة بالأوبئة التي تصيب البشر: ص١٦٩.
[٥١]) حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح , أحمد بن اسماعيل الطحطاوي, دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان , الطبعة الثانية , ٢٠١٧م: (٣٢٢/٥).
[٥٢]) الشرح الممتع على زاد المستنقع, محمد بن صالح بن العثيمين , دار ابن الجوزي, القاهرة – مصر, الطبعة الأولى , ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م: ص٤٢.

[٥٣]) بحر المذهب, عبد الواحد بن اسماعيل الروياني, احياء التراث العربي, بيروت – لبنان, الطبعة الأولى , ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م: (٦٠٥/٢).
[٥٤]) صحيح البخاري, كتاب الأنبياء, باب{ أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم }/ الكهف ٩: (١٢٨١/٣): رقم: ٣٢٨٦.
[٥٥]) المصدر نفسه, كتاب الطب: باب ما يذكر في الطاعون: (٢١٦٤/٥): رقم: ٥٣٩٨.
[٥٦]) المنتقى شرح الموطأ, أبو لبابة حسين سليمان الباجي المالكي, مطبعة السعادة, القاهرة –مصر , الطبعة الأولى, ١٣٣٢هـ: (٢٠٠/٧) .
[٥٧]) البيان والتحصيل , أبو الوليد بن رشد , دار المغرب الإسلامي, بيروت –لبنان , الطبعة الثانية, ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م: (٣٩٦/١٧).
[٥٨]) الذخيرة, أحمد بن إدريس القرافي, دار الغرب الإسلامي, بيروت – لبنان, الطبعة الأولى, ١٩٩٤م: (٣٢٦/٣).
[٥٩]) ينظر: الطب النبوي , ابن قيم الجوزية, دار الفكر, بيروت –لبنان, الطبعة الأولى, ١٩٨٨م: ص٣٤.
[٦٠]) المصدر نفسه : ص٣٤.
[٦١]) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج , يحيى بن شرف النووي , مؤسسة قرطبة, القاهرة-مصر, الطبعة الثانية, ١٤١٤هـ -١٩٩٤م: (٢٠٧/١٤).
[٦٢]) شرح الزرقاني على الموطأ, محمد الزرقاني أبو داود, المطبعة الخيرية, مصر, الطبعة الأولى , ١٣١٠هـ: (٣٧٩/٤).
[٦٣]) الفتاوى الفقهية الكبرى , ابن حجر الهيثمي , المكتبة الإسلامية الألكترونية, الطبعة الأولى , ١٩٨٣م: (١١/٤).
[٦٤]) سورة الفرقان: من الآية: ٢٢.
[٦٥]) جامع البيان في تفسير القرآن, للطبري, دار الكتب العلمية, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى, ٢٠٠٤م: (٢/١٩).
[٦٦]) الجامع لأحكام القرآن, القرطبي, مؤسسة الرسالة, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م: (٩٤/٧).
[٦٧]) الموسوعة الطبية الفقهية, أحمد محمد كنعان, دار النفائس, بيروت – لبنان, ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م: (٢١٠/٩).
[٦٨]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ) الناشر: دار الفكر, بيروت-لبنان, ٢٠٠٣م: (٣ ،٢٩٢).
[٦٩]) الذخيرة, أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: سعيد أعراب- محمد بو خبزة, دار الغرب الإسلامي- بيروت-لبنان, الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م: (٨،٢٢٨).
[٧٠]) احكام الأمراض المعدية في الفقه الإسلامي, عبد الإله بن سعود, الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, الطبعة الأولى, ١٤٣٥هـ -٢٠١٤م: ص: (١١٣ - ١١٤).
[٧١]) ينظر: الأمراض المعدية ومستجداتها العالمية, أمين عبد الحميد مشخص, المكتب الإقليمي لشرق البحر, الرياض- السعودية, الطبعة الأولى, ص: (٣٥٠-٣٥١).
[٧٢]) أحكام الأمراض المعدية في الفقه الإسلامي, عبد الإله بن سعود, الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, الطبعة الأولى, ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م: ص: (١١٦-١١٧).
[٧٣]) الأمراض المعدية, عثمان الكاديكي, الناشر: الدار الجماهيرية, ليبيا, الطبعة الأولى, ١٩٨٣م: ص١٧, ص١٦٢.
[٧٤]) الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم, محمد الأمين الشافعي, دار المنهاج, جدة – السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م: (٣٣٨/٢٢).

[٧٥]) سنن أبي داود للسجستاني, كتاب الجنائز, باب الْخُرُوجِ مِنَ الطَّاعُونِ: (١٥٣/٣). وهو حديث صحيح.
[٧٦]) احياء علوم الدين, أبو حامد الغزالي , دار ابن حزم, القاهرة –مصر, الطبعة الأولى , ٢٠١١م: (٢٩١/٤).
[٧٧]) الملاحظة: على رأي فريق من الفقهاء أن الوباء يقاس على الطاعون وفيه اختلاف, لذلك وجب التنويه.
[٧٨]) مسند أحمد بن حنبل: (٤٤٣/٢): رقم: ٩٧٢٠, وهو حديث صحيح.

المصادر:

١. القرآن الكريم .
٢. أحكام الأمراض المعدية في الفقه الإسلامي, عبد الإله بن سعود, الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, الرياض-السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.
٣. الأحكام الفقهية المتعلقة بالأوبئة التي تصيب البشر, محمد بن سند الشاماني, مجلة جامعة طيبة, المدينة المنورة- السعودية, الطبعة الأولى, ٢٠١٥م.
٤. احياء علوم الدين, أبو حامد الغزالي, دار ابن حزم, القاهرة –مصر, الطبعة الأولى , ٢٠١١م.
٥. الأمراض المعدية ومستجداتها العالمية, أمين عبد الحميد مشخص, المكتب الإقليمي لشرق البحر, الرياض- السعودية, الطبعة الأولى, ٢٠٠٨م.
٦. الأمراض المعدية, عثمان الكاديكي, الناشر: الدار الجماهيرية, ليبيا, الطبعة الأولى, ١٩٨٣م.
٧. الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف , للمرداوي, مطبعة السنة المحمدية, القاهرة –مصر, الطبعة الأولى, ١٣٧٥هـ- ١٩٥٦م.
٨. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير, جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري, مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية, الطبعة الخامسة، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م): (٣٧/٣).
٩. بحر المذهب, عبد الواحد بن اسماعيل الروياني, احياء التراث العربي, بيروت – لبنان, الطبعة الأولى , ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
١٠. البيان والتحصيل, أبو الوليد بن رشد, دار المغرب الإسلامي, بيروت–لبنان, الطبعة الثانية, ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.
١١. التحرير والتنوير (تفسير إبن عاشور), محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت١٣٩٣ه-١٩٧٣م), مؤسسة التاريخ العربي, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٢٠ه-٢٠٠٠م: (١٣٩/٨).
١٢. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي, محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا, دار الكتب العلمية, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى , ١٩٩٠م.
١٣. التعريفات بعلم العلل, لهشام بن عبد العزيز الحلاف, جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, الرياض – السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٢٤ه.
١٤. التعريفات للجرجاني(٨٤٧١ه), علي بن محمد بن علي الجرجاني, دار الكتب العلمية, بيروت – لبنان, الطبعة الثانية, ١٤٠٣ه-١٩٨٣م.

١٥. التفسير الوسيط, د. محمد سيد طنطاوي(٢٠١٠م), مطبعة السعادة, القاهرة-مصر, الطبعة الثالثة,١٤١٠هـ-١٩٩٠م
١٦. جامع البيان في تفسير آي القرآن, محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الآملي, أبو جعفر الطبري(٣١٠ه), دار الكتب العلمية, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.
١٧. الجامع الصحيح المختصر الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسننه وأيامه, الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي(٢٥٦ه), تحقيق: د. مصطفى ديب البغا, دار ابن كثير ، بيروت - لبنان , الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ ه- ١٩٨٧ م.
١٨. الجامع لأحكام القرآن, القرطبي, مؤسسة الرسالة, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
١٩. جمهرة اللغة, أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ), تحقيق: رمزي منير بعلبكي, دار العلم للملايين, بيروت- لبنان, الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
٢٠. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ) الناشر: دار الفكر, بيروت-لبنان, ٢٠٠٣م.
٢١. حاشية السندي على سنن ابن ماجه. حاشية السندي على سنن ابن ماجه (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه), محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت: ١١٣٨هـ), دار الجيل, بيروت-لبنان، الطبعة الثانية, ٢٠٠٣م.
٢٢. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح , أحمد بن اسماعيل الطحطاوي, دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان , الطبعة الثانية , ٢٠١٧م.
٢٣. الذخيرة, أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: سعيد أعراب- محمد بو خبزة, دار الغرب الإسلامي, بيروت-لبنان, الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.
٢٤. سنن ابن ماجه, محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني (٢٧٣ه), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, تعليق محمد فؤاد عبد الباقي, دار الفكر, بيروت-لبنان, ٢٠٠٢م, والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.
٢٥. سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي, الناشر: دار الرسالة العالمية, الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٢٦. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك, محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني(ت:١١٢٢ه), دار الكتب العلمية, بيروت-لبنان, الطبعة الثانية, ١٤١١ه.
٢٧. الشرح الممتع على زاد المستنقع, محمد بن صالح بن العثيمين, دار ابن الجوزي, القاهرة – مصر, الطبعة الأولى , ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٢٨. شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى», محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَوي الأثيوبي

الهَرَري الكري البُوَيطي, مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي, دار المنهاج، جدة- السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م.
٢٩. شرح صحيح البخاري - لابن بطال, أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي, تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم, مكتبة الرشد, الرياض- السعودية, الطبعة الثانية, ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
٣٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, إسماعيل بن حماد الجوهري(٣٩٣ه), تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين, لبنان, الطبعة الأولى, ١٣٧٦هـ- ١٩٥٦م, القاهرة-مصر , الطبعة الرابعة, ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٣١. الطب النبوي , ابن قيم الجوزية, دار الفكر, بيروت –لبنان, الطبعة الأولى, ١٩٨٨م.
٣٢. الطب من الكتاب والسنة, عبد اللطيف البغدادي, دار المعرفة, بيروت- لبنان, الطبعة الثالثة , ١٤١٤ه-١٩٩٤م.
٣٣. عمدة القاري شرح البخاري, بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني, تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر, دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان, ١٤٢١ ه- ٢٠٠١م.
٣٤. العين, الخليل بن احمد الفراهيدي (ت: ١٧٥ هـ) , تحقيق: د. مهدي المخزومي, د. إبراهيم السامرائي , دار الكتب العلمية, بيروت –لبنان, ١٩٨٨م .
٣٥. غريب الحديث, أبي محمد عبد الله بن مسلم بم قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦ ه), دار الكتب العلمية, بيروت – لبنان, الطبعة الاولى, ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٦. الفتاوى الفقهية الكبرى, ابن حجر الهيثمي, المكتبة الإسلامية الالكترونية, الطبعة الأولى, ١٩٨٣م.
٣٧. الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى, عبد العزيز بن باز, الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء, القاهرة – مصر, الطبعة الثالثة, ١٤٣٥هـ .
٣٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري , شهاب الدين ابن حجر العسقلاني(٨٥٢ه), دار المعرفة للطباعة والنشر , بيروت - لبنان , الطبعة الثانية, ٢٠٠٦م.
٣٩. كتاب الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي, محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي (٧٦٣هـ), تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة, الطبعة الأولى, ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ مـ.
٤٠. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم, محمد الأمين الشافعي, دار المنهاج, جدة – السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٤١. المبسوط, للسرخسي, دار المعرفة, بيروت- لبنان, الطبعة الأولى, ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٤٢. المجموع شرح المهذب, يحيى بن شرف النووي, مكتبة الإرشاد, جدة–السعودية, الطبعة الثالثة, ١٩٩٩م.
٤٣. مسائل الإمام ابن باز, عبد العزيز بن باز, دار التدمرية, الرياض–السعودية, الطبعة الأولى, ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م.

٤٤. مسند أحمد بن حنبل(٢٤١ه) , أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني, مؤسسة قرطبة , القاهرة - مصر , الطبعة الثانية, ٢٠٠٧م, الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.
٤٥. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري, دار إحياء التراث العربي , بيروت-لبنان , الطبعة الأولى, ١٤١٢ه- ١٩٩١م.
٤٦. المعجم الطبي الموحد, د. محمد هيثم الخياط, مكتبة لبنان, الطبعة الرابعة, ١٩٨٨م.
٤٧. معجم اللغة العربية المعاصرة, د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ), بمساعدة فريق عمل, عالم الكتب, الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٤٨. المعجم الوسيط, المؤلف: إبراهيم مصطفى, أحمد الزيات, حامد عبد القادر, محمد النجار, تحقيق: مجمع اللغة العربية, مكتبة الشروق الدولية, الطبعة الرابعة, ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م.
٤٩. معجم متن اللغة, المؤلف: أحمد رضا, دار مكتبة الحياة, بيروت-لبنان, الطبعة الأولى ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م.
٥٠. مقاييس اللغة, أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(٣٩٥ه), المحقق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر, ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
٥١. المنتقى شرح الموطأ, أبو لبابة حسين سليمان الباجي المالكي, مطبعة السعادة, القاهرة –مصر, الطبعة الأولى, ١٣٣٢هـ.
٥٢. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج, يحيى بن شرف النووي, مؤسسة قرطبة, القاهرة- مصر, الطبعة الثانية, ١٤١٤هـ -١٩٩٤م.
٥٣. الموسوعة الطبية الفقهية, أحمد محمد كنعان, دار النفائس, بيروت–لبنان,١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٥٤. نيل الاوطار من أحاديث سيد الاخيار شرح منتقي الاخبار, نيل الأوطار المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي, دار الحديث، مصر, الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

Sources:

1. The Holy Quran.
2. Provisions of Infectious Diseases in Islamic Jurisprudence, Abdul Ilah bin Saud, Publisher: Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh – Saudi Arabia, first edition, 1435 AH - 2014 AD.
3. Jurisprudence rulings related to epidemics affecting humans, Muhammad bin Sanad Al-Shamani, Taibah University Journal, Madinah Al-Munawwarah - Saudi Arabia, first edition, 2015 AD.
4. Reviving the Sciences of Religion, Abu Hamid Al-Ghazali , Dar Ibn Hazm , Cairo - Egypt, first edition, 2011.

5. Infectious diseases and their global developments, Amin Abdul Hamid Mukhas, Eastern Al-Bahr Regional Office, Riyadh - Saudi Arabia, first edition, 2008.
6. Infectious Diseases , Othman Al-Kadiqi, Publisher : Jamahiriya House, Libya, first edition, 1983 AD.
7. Fairness in the knowledge of the most correct of the dispute, by Al-Mardawi, Al-Sunnah Muhammadiyah Press, Cairo - Egypt, first edition, 1375 AH - 1956 AD.
8. The easiest interpretations of the words of the Most High, Jaber bin Musa bin Abdul Qadir bin Jaber Abu Bakr Al-Jazaery, Library of Science and Judgment, Medina - Kingdom of Saudi Arabia, Fifth Edition, (1424 AH – 2003 AD): (3/37).
9. Bahr al-Madhab, Abdul Wahed bin Ismail al-Ruyani, Reviving the Arab Heritage, Beirut - Lebanon, first edition, 1423 AH - 2002 AD.
10. Al-Bayan and Al-Tahseel , Abu Al-Walid Ibn Rushd, Dar Al-Maghrib Al- Islami, Beirut - Lebanon, second edition, 1408 AH - 1988 AD.
11. Liberation and Enlightenment (Interpretation of Ibn Ashour), Muhammad al-Taher bin Muhammad bin Muhammad al-Tahir bin Ashour al-Tunisi (died 1393 AH-1973AD), Foundation for Arab History, Beirut-Lebanon, first edition, 1420 AH-2000AD: (8/139).
12. Tuhfat Al-Ahwadhi with the explanation of Jami' Al-Tirmidhi, Muhammad Abdul-Rahman bin Abdul-Rahim Al-Mubarakfuri Abu Al-Ela, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition, 1990 AD.
13. Definitions of the science of ills, Hisham bin Abdulaziz Al-Hallaf, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh - Saudi Arabia, first edition, 1424 AH.
14. Definitions of Al-Jurjani (471 AH), Ali bin Muhammad bin Ali Al-Jerjani, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, second edition, 1403 AH-1983 AD.
15. Intermediate interpretation, d. Muhammad Sayed Tantawi (2010 AD), Al-Saada Press, Cairo - Egypt, third edition, 1410 AH-1990 AD
16. Jami' al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an, Muhammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Kathir al-Amali , Abu Jaafar al-Tabari (310 AH), Dar al-Kutub al -Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition, 1424 AH - 2004 AD.
17. Al-Jami' Al-Sahih Al-Mukhtasar Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar from the matters of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him and his family, his Sunnah and his days, Imam Abi

Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim Al-Bukhari Al-Ja'fi (256 AH), investigation: Dr. Mustafa Dib Al-Bagha, Dar Ibn Kathir, Beirut - Lebanon, third edition, 1407 AH - 1987 AD.
18. The Collector of the Rulings of the Qur'an , Al-Qurtubi , Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, first edition, 1427 AH - 2006 AD.
19. The Language Crowd, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan ibn Duraid al-Azdi (died: 321 AH), investigation: Ramzi Mounir Baalbaki, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1987 AD.
20. Al-Desouki's footnote on the great explanation, the author: Muhammad bin Ahmed bin Arafa Al-Desouki Al-Maliki (d.: 1230 AH), Publisher: Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, 2003 AD.
21. Al-Sindi's Commentary on Sunan Ibn Majah. Al-Sindi's footnote on Sunan Ibn Majah (Kifayat al-Hajja fi Sharh Sunan Ibn Majah), Muhammad bin Abd al -Hadi al- Tatwi, Abu al-Hasan, Nour al- Din al- Sindi (T.: 1138 AH), Dar al-Jeel, Beirut - Lebanon, second edition, 2003 AD.
22. Al-Tahtawi's Footnote on Maraqi Al-Falah, Ahmed bin Ismail Al-Tahtawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, second edition, 2017.
23. Al-Dhakhira, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Idris Al-Maliki, known as Al-Qarafi (T.: 684 AH) Investigation: Saeed Arab - Muhammad Bou Khubza, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1994 AD.
24. Sunan Ibn Majah, Muhammad bin Yazid Abu Abdullah al-Qazwini (273 AH), investigation: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, commented by Muhammad Fouad Abd al-Baqi, Dar al-Fikr, Beirut - Lebanon, 2002 CE, and the hadiths appended to the rulings of al-Albani on them.
25. Sunan Abi Dawood Author: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Azdi Al-Sijistani (T.: 275 AH) Investigator: Shuaib Al-Arna'oot - Muhammad Kamel Qara Belli, Publisher: Dar Al-Resalah Al-Alameya, Edition: First, 1430 AH-2009AD.
26. Al-Zarqani's explanation on the Muwatta of Imam Malik, Muhammad bin Abdul-Baqi bin Yusuf Al-Zarqani (T. : 1122 AH), Dar al- Kutub al-Ilmiyya, Beirut-Lebanon, second edition, 1411 AH.
27. Al-Sharh Al-Mumti' Ali Zad Al-Muntaqa, Muhammad bin Saleh bin Al-Uthaymeen, Dar Ibn Al-Jawzi, Cairo - Egypt, first edition, 1422 AH – 2002 AD.
28. Explanation of Sunan Ibn Majah called "The Guide of People of Hajj and the Need for Sunan Ibn Majah and the Sufficiency of the Sunan al-Mustafa," Muhammad al-Amin bin Abdullah bin Yusuf bin Hassan al-Urmi al-Alawite, an Ethiopian, al-Harari al-Kari al-Bwaiti, reviewed by a

committee of scholars headed by: Prof. Dr. Hashem Muhammad Ali Hussein Mahdi, Dar Al-Minhaj, Jeddah - Saudi Arabia, Edition: First, 1439 AH - 2018 AD.
29. Explanation of Sahih Al-Bukhari - by Ibn Battal, Abu Al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik bin Battal Al-Bakri Al-Qurtubi, investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Riyadh - Saudi Arabia, second edition, 1423 AH - 2003 AD.
30. Al-Sihah The Crown of Language and Arabic Sahih, Ismail bin Hammad Al-Gawhari (393 AH), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm for Millions, Lebanon, first edition, 1376 AH - 1956 AD, Cairo - Egypt, fourth edition, 1407 AH-1987 AD.
31. The Prophet's Medicine, Ibn Qayyim al-Jawziyya, Dar al-Fikr, Beirut – Lebanon, first edition, 1988 AD.
32. Medicine from the Book and the Sunnah, Abd al-Latif al-Baghdadi, Dar al-Maarifa, Beirut - Lebanon, third edition, 1414 AH-1994 AD.
33. Umdat al-Qari, Sharh al-Bukhari, Badr al-Din Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad al-Aini, investigation: Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1421 AH - 2001 AD.
34. Al-Ain, Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi (died: 175 AH), investigation: Dr. Mahdi Makhzoumi, d. Ibrahim Al-Samarrai, House of Scientific Books, Beirut - Lebanon, 1988 AD.
35. Gharib Hadith, Abi Muhammad Abdullah bin Muslim Bam Qutaiba Al-Dinori (T.: 276 A.H.), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition,1408 A.H. - 1988 A.D.
36. The Great Fiqh Fatwas, Ibn Hajar Al-Haythami, The Islamic Electronic Library, first edition, 1983 AD.
37. Fatwas related to medicine and rulings on patients, Abdel Aziz bin Baz, Publisher: The General Presidency for Scholarly Research and Iftaa, Cairo – Egypt, third edition, 1435 AH.
38. Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari, Shihab al-Din Ibn Hajar al-Asqalani (852 AH), Dar al-Maarifa for Printing and Publishing, Beirut – Lebanon, second edition, 2006 AD.

39. The Book of the Branches and with it the correction of the branches by Alaa Al-Din Ali bin Suleiman Al-Mardawi, Muhammad bin Muflih bin Muhammad bin Mufarrej, Abu Abdullah, Shams Al-Din Al-Maqdisi Al-Ramini then Al-Salihi (763 AH), investigation: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Al-Resala Foundation, Edition The first, 1424 AH - 2003 AD.

40. The Glowing Planet, Explanation of Sahih Muslim, Muhammad Al-Amin Al-Shafi'I , Dar Al -Minhaj, Jeddah - Saudi Arabia , first edition, 1430 AH-2009AD.

41. Al-Mabsout, Al-Sarakhsi, Dar Al-Maarifa, Beirut - Lebanon, first edition, 1409 AH-1989 AD.

42. Al-Majmoo ' Sharh Al – Muhadhab , Yahya bin Sharaf Al-Nawawi, Al-Irshad Library, Jeddah - Saudi Arabia, third edition, 1999 AD.

43. Issues of Imam Ibn Baz, Abdul Aziz Ibn Baz, Dar al-Tadmuriya, Riyadh– Saudi Arabia, first edition, 1428 AH - 2007 AD.

44. The Musnad of Ahmed bin Hanbal (241 AH), Ahmed bin Hanbal Abu Abdullah Al Shaibani, Cordoba Foundation, Cairo - Egypt, second edition, 2007 AD, hadiths appended to the rulings of Shuaib Al Arnaout.

45. Al-Musnad Al-Sahih Al-Sahih Brief Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him and his family, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Naysaburi, House of Revival of Arab Heritage, Beirut - Lebanon, first edition, 1412 AH – 1991 AD.

46. The Unified Medical Dictionary , d. Muhammad Haitham Al - Khayat, Library of Lebanon, fourth edition, 1988 AD.

47. Dictionary of the contemporary Arabic language, d. Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar (died 1424 AH), with the help of a working group, The World of Books, Edition: First, 1429 AH-2008AD.

48. The intermediate dictionary, author: Ibrahim Mustafa, Ahmed Al-Zayat, Hamed Abdel-Qader, Muhammad Al-Najjar, investigation: The Arabic Language Academy, Al-Shorouk International Library, fourth edition, 1425 AH-2004 AD.
49. Dictionary of Language Text, Author: Ahmed Reda, Dar Al-Hayat Library, Beirut - Lebanon, first edition 1377 AH / 1958 AD.
50. Language standards, Abu al-Husayn Ahmad ibn Faris ibn Zakaria (395 AH), Investigator: Abd al-Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, 1399 AH – 1979 AD.
51. Al -Muntaqa Sharh Al- Muwatta, Abu Lubaba Hussein Suleiman Al-Baji Al-Maliki, Al-Saada Press, Cairo - Egypt, first edition, 1332 AH.
52. Al-Minhaj fi Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, Yahya bin Sharaf Al-Nawawi , Cordoba Foundation , Cairo – Egypt , second edition, 1414 AH –1994AD.
53. The Fiqh Medical Encyclopedia , Ahmad Muhammad Kanaan , Dar Al-Nafais, Beirut - Lebanon, 1421 AH - 2000 AD.
54. Neil al-Awtar from the hadiths of Sayyid al-Akhyaar, Sharh Muntaqi al-Akhbar, Neil al-Awtar, Author: Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah al-Shawkani al-Yamani (died: 1250 AH), investigation: Essam al-Din al-Sababati, Dar al-Hadith, Egypt, Edition: First, 1413 AH - 1993 AD.